

القرار ٢٩٩٨ (الدورة ٢٧)

المعايير التي تنظم التمويل المتعدد
الاطراف للاسكان والمستوطنات البشرية

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت تقرير مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة البشرية (٤٥) ،

وان تشير الى قراراتها : ١٣٦٣ (الدورة ١٤) ، المتخذ في ٢٠ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٩ ، و ١٥٠٨ (الدورة ١٥) ، المتخذ في ١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ ، و ١٦٧٦ (الدورة ١٦) ، المتخذ في ١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١ ، و ١٩١٧ (الدورة ١٨) ، المتخذ في ٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٣ ، و ٢٠٣٦ (الدورة ٢٠) ، المتخذ في ٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ، و ٢٥٩٨ (الدورة ٢٤) ، المتخذ في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩ ، و ٢٦٢٦ (الدورة ٢٥) ، المتخذ في ٢٤ تشرين الاول (أكتوبر) ١٩٧٠ ، و ٢٧١٨ (الدورة ٢٥) ، المتخذ في ١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠ ،

وان تشير أيضا الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١٧٠ (الدورة ٤١) المتخذ في ٥ آب (اغسطس) ١٩٦٦ ،

وان تأخذ بعين الاعتبار الأهداف المبر عنها في ديباجة ميثاق الامم المتحدة بشأن استخدام الجهاز الدولي لتشجيع التقدم الاقتصادي والاجتماعي لجميع الشعوب ، والمبينة كذلك في المادتين ٥٥ و ٥٦ من الميثاق ،

وان تأخذ بعين الاعتبار خطة العمل العالمية لتطبيق العلم والتكنولوجيا على الانماء (٤٦) ،

وان ترى الدور الهام الذي لحظه الاسكان في الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني (٤٧) ،

وان تشير كذلك الى القرار ٢٧١٨ (الدورة ٢٥) الذي اوردت فيه الجمعية العامة بعض التوجيهات العامة والتدابير الأساسية لتحسين المستوطنات البشرية ،

وان تحيط علما بتقرير الأمين العام المعنون ' مقترحات للعمل بشأن تمويل الاسكان والبناء

(٤٥) الوثيقة A/CONF.48/14 و Corr.1 .

(٤٦) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : E.71.II.A.18 .

(٤٧) القرار ٢٦٢٦ (الدورة ٢٥) .

والتخايبا ، (٤٨)

وان تأخذ بعين الاعتبار التقرير السنوي للمصرف الدولي للإنشاء والتعمير لعام ١٩٧٠ (٤٦) ،
الذي يربط فيه المصرف ، فيما يربط ، أنه يجب إعلاء أولوية للاسكان والمستوطنات البشرية ،

وان تعيد علما ببيان السياسة العامة عن التعمير لعام ١٩٧٢ ، الصادر عن المصرف
الدولي للإنشاء والتعمير ، والذي يؤكد من جديد ، في جملة أمور ، أهمية دور الاسكان والمستوطنات
البشرية في الانماء القومي الاجمالي ،

وان تعيد علما كذلك باعتراف المصرف الدولي للإنشاء والتعمير بأهمية انشاء مؤسسات مالية
قومية مناسبة لتعبئة رؤوس الأموال المحلية لتمويل هذه النشاطات ،

وان تؤكد من جديد بوجه خاص التوصيات ١ و ١٥ و ١٦ و ١٧ من خطة العمل من أجل
البيئة البشرية (٥٠) التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية ،

١ - توصي بأن تقوم جميع الوكالات المقدمة للمساعدة الانمائية مثل برنامج الأمم المتحدة
الانمائي ، والمصرف الدولي للإنشاء والتعمير ، باعطاء أولوية عالية أينما ، في نشاطاتها في مجال
المساعدة الانمائية للبلدان النكومات للحصول على المساعدة في ميدان الاسكان والمستوطنات
البشرية ؛

٢ - وتوصي بأن يعتمد المصرف الدولي للإنشاء والتعمير ، في سياسة الاقراض في هذا
القاع ، الى تقديم الأموال وفقا لشروط وأحكام تتفق تماما مع الطبيعة الفريدة والخصائص المميزة
للاستثمار في ميدان الاسكان والميادين المتصلة به ؛

٣ - وتوصي المصرف الدولي للإنشاء والتعمير ، لذي وضع معايير الأهلية للحصول على
قروض بشروط وأحكام أكثر سخاء بأن يأخذ بعين الاعتبار ، علاوة على المعايير الاقتصادية النقدية ،
العوامل الاجتماعية - الاقتصادية الهامة جدا مثل مستوى البالة ، ومعدلات النمو السكاني ،
وثافة السكان ، والعالة العامة لمجموع الموجود من المساكن في البلدان المتنامية ؛

٤ - وتوصي كذلك بأن يعتمد المصرف الدولي للإنشاء والتعمير ، على سبيل الأولوية
وبالاتفاق مع الحكومات الحالية ، الى تنفيذ سياسته المعلنة في تقديم القروض التشجيعية الأولية
بشروط مواتية ، آخذا بعين الاعتبار التوصيات الواردة في الفقرة ٣ أعلاه بشأن مؤسسات ومنظمات

(٤٨) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : E.73.IV.4

(٤٦) المصرف الدولي للإنشاء والتعمير - المؤسسة الانمائية الدولية ، ' التقرير السنوي ' ،

٧٠ ، (١) ، (واشنطن) .

(٥٠) أنار : A/CONF.48/14 و Corr.1 ، الفصل الثاني .

مالية مالية لتعبئة رؤوس الأموال وتخصيصها للاستثمار في ميدان الاسكان والبيادين المتصلة به ؛
هـ - وترجو الأمين العام اعلام الجمعية العامة في دورتها الثامنة والعشرين عن تنفيذ هذا
القرار .

الجلسة العامة ٢١١٢
١٥ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧٢

القرار ٢٩٦٦ (الدورة ٢٧)
انشاء صندوق دولي أو مؤسسة مالية دولية
للمستوطنات البشرية

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية ، (٥١)

وان يساورها القلق لعدم تيسر حالة الاسكان المؤسفة في العالم ، ولا سيما النقص الخطير
في المساكن الرخيصة التكاليف والمستويات الدنيا للاسكان في البلدان المتنامية ،

وان تدرك أنه لا يمكن تعسين البيئة في أحوال الفقر ، الذي يتجلى في أوضاع صورة في
قصور المستوطنات البشرية عن بلوغ المستوى اللائق ، وبخاصة في البلدان المتنامية ،

واعترافا منها بضرورة القيام بعمل دولي مركز ملموس لتعزيز البرامج القومية في تخفيف وتعسين
وإدارة المستوطنات الريفية والحضرية ، مما يثير الفجوة المتزايدة بين الاحتياجات السكانية
والمساكن المتوفرة ، ويعسن النوعية البيئية للمستوطنات البشرية ،

وان تعيد علما بتقرير الأمين العام المعنون 'مقترحات للعمل بشأن تمويل الاسكان والبناء
والتخفيف' ، (٥٢)

وان تشير الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١٧٠ (الدورة ٤١) المتخذ في
هـ آب (أغسطس) ١٩٦٦ ، وقراره ١٥٠٧ (الدورة ٤٨) المتخذ في ٢٨ أيار (مايو) ١٩٧٠
بشأن اقتراح انشاء مؤسسة دولية لدعم المدخرات المحلية والتسهيلات الائتمانية في ميدان الاسكان ،
وان تعيد علما بشكل خاص بالتوصية ١٧ الواردة في خطة العمل من أجل البيئة البشرية (٥٣)

(٥١) A/CONF.48/14 و Corr.1

(٥٢) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.73.IV.4

(٥٣) انظر : A/CONF.48/14 و Corr.1 ، الفصل الثاني